CBD

UNEP

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/9/16/Add.2
26 April 2008

ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

مؤتمر الأطراف في الاتفاقية
المتعلقة بالتنوع البيولوجي
الاجتماع التاسع
بون، 19-30 مايو/أيار 2008
البند 3-8 من قائمة الأعمال المؤقت*

استعراض تنفيذ المادتين 20 و 21

مسودة رسالة عن التنوع البيولوجي والتمويل موجهة إلى مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية لاستعراض تنفيذ توافق آراء مونيري

تقرير من الأمين التنفيذي

1- أوصى الفريق العامل المخصص مفتوح العضوية المعني بتنفيذ الاتفاقية في توصيته 2/2، الفقرة 3، في اجتماعه التاسع، بأنه لمؤتمر الأطراف أن يكلف رئيسه بأن يبعث برسالة عن التنوع البيولوجي وتمويل التنمية إلى المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية، وطلب إلى الأمين التنفيذي إجراء مشاورات غير رسمية مع الأطراف لإعداد مسودة الرسالة ليعرض على نظر مؤتمر الأطراف. وقام الأمين التنفيذي بعد إجرائه مشاورات غير رسمية مع الأطراف والمنظمات ذات الصلة في جنيف في 20 يناير/كانون الثاني 2008 وروما في 16 فبراير/شباط 2008 بإعداد مسودة الرسالة الموجه إلى مؤتمر الدوحة الدولي، والمرفق بهذه المذكرة.

2- واعتمد المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية المعقود في مونتيري بالمكسيك في الفترة من 18 إلى 22 مارس/آذار 2002، توافق آراء مونتيري بشأن تمويل التنمية. ورحب مؤتمر الأطراف في المقرر 16/5 بالنتائج الإيجابية التي توصل إليها مؤتمر الأمم المتحدة الدولي المعني بتمويل التنمية المعقود في مونتيري بالمكسيك في مارس/آذار 2002 على النحو المبين في توافق آراء مونتيري، ويمثل مرحلة حاسمة نحو تحقيق أهداف القضاء على الفقر، والنمو الاقتصادي المطرد وتشجيع التنمية المستدامة. وحث مؤتمر الأطراف في المقرر 21/7، الفقرة 3 الأطراف على التنفيذ الكامل لتوافق آراء مونتيري بشأن تمويل التنمية واستكمال عملية جولة الدوحة للمفاوضات بشأن التنمية.

3- وقررت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها 187/62 بشأن مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية لاستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري، ما يلي بخصوص مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي المذكور:

(أ) أن يُعقد في الدوحة في الفترة من 29 نوفمبر/تشرين الثاني إلى 2 ديسمبر/كانون الأول 2008؛

* UNEP/CBD//COP/9/1

.../

لتقليل الآثار البيئية لعمليات الأمانة والمساهمة في تنفيذ مبادرة الأمين العام بأن تكون منظمة الأمم المتحدة محايدة مناخيا، طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة. ويرجى من المندوبين التكرم بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

(ب) أن يعقد على أعلى مستوى سياسي ممكن، بما في ذلك مشاركة رؤساء الدول أو الحكومات والوزراء والممثلين الخاصين وسائر الممثلين، إذا دعت الضرورة لذلك؛

(ج) أن يتضمن جلسات عامة وست موائد مستديرة تفاعلية للجهات المعنية بخصوص مواضيع على أساس المجالات المواضيعية الرئيسية الستة لاتفاق آراء مونتيري1/ ؛

(د) أن يفضي إلى نتيجة متفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي؛

(هـ) أن يسفر عن ملخصات الجلسات العامة ومناقشات الموائد المستديرة، لإدراجها في تقرير المؤتمر.

4- وفيما يلي المجالات المواضيعية الرئيسية الستة:

(أ) تعبئة الموارد المالية المحلية لتحقيق للتنمية؛

(ب) تعبئة الموارد الدولية لتحقيق التنمية – وتشمل الاستثمار المباشر وسائر تدفقات القطاع الخاص؛

(ج) التجارة الدولية بوصفها محرك للتنمية؛

(د) زيادة التعاون المالي والفني الدولي لتحقيق التنمية؛

(هـ) الديون الخارجية؛

(و) معالجة القضايا النظمية – ويشمل ذلك تعزيز تناسق وتوافق النظم النقدية والمالية والتجارية الدولية لدعم التنمية.

5- وفي الفقرة 2 من القرار، أعادت الجمعية التأكيد أن مؤتمر الاستعراض ينبغي أن يجري تقييما للتقدم المحرز، والتأكيد على الأهداف والالتزامات، وتقاسم أفضل الممارسات والدروس المستخلصة وتحديد العراقيل والقيود، والإجراءات والمبادرات اللازمة لتجاوزها والتدابير المهمة لتعزيز التنفيذ، والتحديات الجديدة والقضايا الناشئة.

6- وفي الفقرة 4 من القرار، ركزت الجمعية على أهمية المشاركة الكاملة للجهات المعنية في تنفيذ توافق آراء مونتيري على جميع المستويات ومساهمتهم الكاملة في عملية المتابعة. ودعت في الفقرة 9 الحكومات وجميع الجهات المعنية، بما فيها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة بشأن التجارة والتنمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمصارف الإنمائية الإقليمية وجميع الهيئات الإقليمية ذات الصلة إلى تقديم مساهمات قيمة إلى العملية التحضيرية لمؤتمر الاستعراض.

7- وفي الفقرة 6، أكد القرار من جديد الدور الخاص الذي ينبغي أن تؤديه المؤسسات المالية والتجارية الدولية، وبوجه خاص الجهات المعنية المؤسسية الرئيسية المعنية بعملية تمويل التنمية في جميع جوانب مؤتمر الاستعراض، بما في ذلك مشاركتها الفعالة في أعماله التحضيرية، استنادا إلى تجربة مؤتمر مونتيري، ودعا اللجان الإقليمية، بدعم من المصارف الإنمائية الإقليمية والهيئات الأخرى، إلى إجراء مشاورات إقليمية عند الحاجة خلال النصف الأول من عام 2008، والتي ستسهم في الأعمال التحضيرية لمؤتمر الاستعراض.

8- وبناء عليه، يُقترح مشروع القرار التالي ليعرض على نظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه التاسع:

1/ - تقرير المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية، المعقود في مونتيري، بالمكسيك، في الفترة من 18 إلى 22 مـــارس/آذار 2002 (United Nations publication, Sales No. E.02.II.A.7) الفصل الأول، القرار رقم 1، من المرفق.

"إن مؤتمر الأطراف،

"إذ يأخذ علما بالقرار 187/62 الصادر بشأن مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية لاستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة (A/RES/62/187، 18 يناير/كانون الثاني 2008)،

"إذ يبرز الحاجة إلى الإدماج الكامل لتمويل التنوع البيولوجي في المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية الوارد ذكره أعلاه،

"وبعد نظره في التوصية 2/2، الفقرة 3 للفريق العامل المخصص مفتوح العضوية المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية بأن مؤتمر الأطراف كلف في اجتماعه التاسع رئيسه بإرسال رسالة عن التنوع البيولوجي وتمويل التنمية إلى المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية،

"وإذ يأخذ علما بمسودة الرسالة الذي أعده الأمين التنفيذي بعد إجراء مشاورات غير رسمية مع الأطراف والمنظمات المعنية،

"1 - *يعتمد* الرسالة بشأن التمويل والتنوع البيولوجي المرفق بهذا المقرر، كمساهمة من الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية لاستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري المزمع عقده في الدوحة في الفترة من 29 نوفمبر/تشرين الثاني إلى 2 ديسمبر/كانون الأول 2008؛

"2 - *يطلب إلى* رئيس الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف إرسال هذه الرسالة بشأن التمويل والتنوع البيولوجي إلى رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة ليعرض على نظر مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية لاستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري؛

"3 - *يكلف* الأمين التنفيذي بإذكاء الوعي بالرسالة بشأن التمويل والتنوع البيولوجي والمشاركة بفعالية في عملية مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية لاستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري، ورفع تقرير بشأن ذلك إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه العاشر."

المرفق

رسالة بشأن التمويل والتنوع البيولوجي

نحن المشاركون في الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي:

إذ نذكر بأن اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالتنوع البيولوجي تمثل أول صك دولي قانوني للمحافظة على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وكذلك تقاسم المنافع الناشئة عن استغلال الموارد الجينية تقسما نزيها وعادلا؛

وإذ يساورنا قلق بالغ إزاء المعدل غير المسبوق لفقدان التنوع البيولوجي لعالمنا ولآثاره البيئية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية على الأجل البعيد، التي زادت تفاقما بسبب الآثار السلبية لتغير المناخ؛

وإذ يساورنا قلق بالغ أيضا إزاء عواقب فقدان التنوع البيولوجي وعرقلة النظام الإيكولوجي تكون أقسى على الفقراء وأن فقدان التنوع البيولوجي يشكل عقبة كئود تحول دون تحقيق التنمية المستدامة والأهداف الإنمائية للألفية؛

وإذ نذكر بالحاجة الملحة إلى بذل قصارى الجهد لتحقيق هدف التنوع البيولوجي لعام 2010 المتمثل في تخفيض معدل فقدان التنوع البيولوجي بحلول عام 2010 تخفيضا كبيرا؛

وإذ نشدد على أن تعزيز مرحلة تنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية يتطلب تعميم اعتبارات التنوع البيولوجي المعززة في إطار الخطط والسياسات والاستراتيجيات المتعلقة بالتنمية الوطنية والحد من الفقر وفي إطار تخطيط التعاون الإنمائي؛

وإذ نبرز الحاجة إلى إدراج تمويل التنوع البيولوجي في مقررات مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية لاستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري المزمع عقد في الفترة من 29 نوفمبر/تشرين الثاني إلى 2 ديسمبر/كانون الأول 2008.

نعلن بموجب ذلك أن عناصر الاجتماع المذكور ينبغي أن تتضمن ما يلي:

1- ينبغي أن تزيد الحكومات والمنظمات ذات الصلة بشكل كبير من الموارد المالية لتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية للتنوع البيولوجي وخطط الأعمال، وبالتحديد لبلوغ هدف التنوع البيولوجي لعام 2010 في إطار الهدف رقم 7 بشأن الاستدامة البيئية للأهداف الإنمائية للألفية، مع الأخذ في الاعتبار الاستراتيجية المتعلقة بتعبئة الموارد لدعم الأهداف الثلاثة للاتفاقية، كما أقر ذلك الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في بون بألمانيا؛

2- يرجى من النظام الإنمائي والمالي الدولي، بما في ذلك البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمصارف الإنمائية الإقليمية والهيئات الإنمائية الثنائية والصناديق والبرامج والهيئات التابعة للأمم المتحدة لزيادة الاستثمارات المباشرة والمساعدة الفنية في مشاريع التنوع البيولوجي وتعميم اعتبارات التنوع البيولوجي في إطار برنامج عملها الكلي لمضاعفة إمكانيات التآزر؛

3- ينبغي أن تدرج الحكومات والمنظمات ذات الصلة في استراتيجياتها الخاصة بالحد من الفقر والتنمية مساهمة التنوع البيولوجي، بما في ذلك خدمات النظام الإيكولوجي عند الحاجة وذلك للقضاء على الفقر وتعزيز التنمية الوطنية ورفاهية الإنسان والقيم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وسائر قيم التنوع البيولوجي كما شددت على ذلك الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛

4- ينبغي أن تقوم الحكومات والمنظمات ذات الصلة باستحداث وتنفيذ آليات فعالة وابتكارية لضمان تقاسم المنافع الناشئة عن استغلال الموارد الجينية تقاسما عادلا ومنصفا، ودعم التنمية واعتماد نظام دولي بشان تقاسم الاستفادة والمنافع بحلول عام 2010، في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛

5- ينبغي أن تقوم الحكومات والمنظمات ذات الصلة باستحداث وتنفيذ آليات فعالة وابتكارية، على المستويين الوطني والدولي لتشجيع حفظ لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، مع الأخذ في الاعتبار قيمة خدمات التنوع البيولوجي والنظام الإيكولوجي الناشئة عن ذلك، ومساهمة المجتمعات الأصلية والمحلية في الحفاظ على ذلك؛

6- ينبغي توجيه الدعوة إلى مجتمع الأعمال التجارية، ومنها قطاع الخدمات المالية، للمشاركة بالكامل في تنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية؛

7- ينبغي التشجيع بقوة على إقامة التعاون بين بلدان الجنوب كأداة تكميلية فعالة للترويج إلى التدفقات الجديدة للموارد الفنية والمالية لتنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية.